

شرح كتاب التوحيد الذي هو حق الله على العبيد

الشيخ علي سلطان الجلابنة

الفصل الأول للعام ١٤٣٦





إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهديه الله فهو المهتد ومن يضلل فلن تجد له ولي مرشداً، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن سيدنا ونبينا محمد صلى الله وعلى آله وسلم تسليماً كثيراً أما بعد،،
فإن خير الكلام كلام الله وخير الهدى هدى محمد -صلى الله عليه وسلم-، وشر الأمور محدثاتها وأن كل ضلالة في النار وبعد،،
وصلنا عند باب "ما جاء في الرقى والتائم"، قال الإمام العلامة المجدد محمد بن عبد الوهاب -رحمه الله-:

المتن

باب ما جاء في الرقى والتائم:

في الصحيح عن أبي بشير الأنصاري رضي الله تعالى عنه أنه كان مع رسول الله -صلى الله عليه وسلم- في بعض أسفارة فأرسل رسولاً ألا يبقين في رقبة بغير قلادة من وتر أو قال قلادة إلا قطعت، وهكذا تقرأ عند المحدثين

الشرح

هذه الأول أخواتي بارك الله فيكم سيأتين بعد قليل أنها تردد من أحد الرواة وهنا عندما نقرأ نقول أو قال قلادة.

المتن

قال رحمة الله وعن بن مسعود يقول تعالى عنه قال: سمعت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: «أن الرقى والتائم والتولة شرك» رواه أحمد وأبو داود

الشرح

وهنا غير الشيخ طريقته التي سار عليها في الأبواب الماضية فهنا بدأ يتكلم في شرح بعض الكلمات يعنى كلامه بدأ يتكلم بكلامه رحمة الله ورضي عنه وهذه نكته وهي أن المؤلف أحياناً قد يخرج عن شرطه الذي شرطه لسبب ما من غموض أو تزيين مفسد وما شابه ذلك والشيخ رحمه الله نظن فيه ظن يقيني أنه أراد أن يبين هذه الأشياء الثلاثة المهمة

وهي التمام والرقى والتولة، أخوات معنى الله فيكم أني أتكلم هكذا اللهم لك الحمد وأهلاً وسهلاً للجدد.

طيب أخواتي بارك الله فيكم، واضح الكلام الذي ذكرته لكم؟ الحمد

لله

المتن

التَّمَامُ شَيْءٌ يُعَلَّقُ عَلَى الْأَوْلَادِ عَنِ الْعَيْنِ، لَكِنْ إِذَا كَانَ الْمُعَلَّقُ مِنَ الْقُرْآنِ فَرَخِصَ فِيهِ بَعْضُ السَّلَفِ، وَبَعْضُهُمْ لَمْ يُرَخِّصْ فِيهِ، وَيَجْعَلُهُ مِنَ الْمُنْهَيِّ عَنْهُ؛ مِنْهُمْ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَالرَّقَى: هِيَ الَّتِي تَسْمَى الْعَزَائِمَ، وَخَصَّ مِنْهَا الدَّلِيلُ مَا خَلَا مِنَ الشَّرِكِ، فَقَدْ رَخِّصَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مِنَ الْعَيْنِ وَالْحَمَةِ.

وَالتَّوَلَّى: هُوَ شَيْءٌ يَصْنَعُونَهُ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ يُحَبِّبُ الْمَرْأَةَ إِلَى رَوْحِهَا وَالرَّجُلَ إِلَى امْرَأَتِهِ.

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُكَيْمٍ مَرْفُوعًا: «مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وَكَلَّ إِلَيْهِ» رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ. وهذه الأحاديث كلها مرفوعة أخواتي المباركات وكذا الحديث الذي بعده.

وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ رُوَيْفِعٍ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «يَا رُوَيْفِعُ، لَعَلَّ الْحَيَاةَ سَتَطُولُ بِكَ، فَأَخْبِرِ النَّاسَ أَنَّ مَنْ عَقَدَ لِحْيَتَهُ، أَوْ تَقَلَّدَ وَتَرًّا، أَوْ اسْتَجَى بِرَجِيعِ دَابَّةٍ أَوْ عَظْمٍ، فَإِنَّ مُحَمَّدًا بَرِيءٌ مِنْهُ»

وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: (مَنْ قَطَعَ تَمِيمَةً مِنْ إِنْسَانٍ كَانَ كَعَدَلِ رَقَبَةٍ) رَوَاهُ وَكَيْعٌ.

وَلَهُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: (كَانُوا يَكْرَهُونَ التَّمَامَ كُلَّهَا مِنَ الْقُرْآنِ وَغَيْرِ الْقُرْآنِ).

الشرح

الآن أخواتي بارك الله فيكم المصنف عليه رحمة الله في هذا الباب باب ما جاء في الرقى والتمام أراد أن يبين أمر مهم وهو أنه رحمه الله في الباب السابق تكلم عن لبس الحلقة والخيط، تكلم لبس الحلقة والخيط وجزم بأنهما من الشرك لكن هنا في هذا الباب لم يجزم بأن هذه الأشياء

وهي الرقى والتمايم لم يكن أنها من الشرك لماذا؟ أحسنتم يا أخت أم ربيع والجميع لأن المسألة هنا فيها تفصيل مهم، وهذا يعد منقبة هذا الأمام أم لا أخواتي بارك الله فيكم هذا يعد منقبة أحسنتم تعد منقبة الصواب والحقيقة في المسألة ولا يلبس على الناس، قال: ما جاء في باب الرقى والتمايم، لأن الرقى فيها من هو جائز، ومنها من هو شرك ممنوع، والتمايم وقع فيها خلاف كما سيأتي الآن، الآن بداية نقول المسألة الأولى في هذا الباب ما هو تعريف الرقى والتمايم.

نقول: الرقى هي جمع رقية وهي شرعاً آيات وأذكار وأدعية تقرأ على المريض مع النفس عليه، والتمايم أيضاً جمع تميمة وهي شرعاً ما يعلق لرفع البلاء أو دفعة، الآن أخواتي هذا بالأجمال، إذا فالرقى كما قلنا هي جمع رقية ولا بد أن ندقق في هذه المسألة جيداً لأن الباب كله معقود على هذه القضية، فالرقى معروفة منذ القدم قبل النبي -صلى الله عليه وسلم- وكانت العرب تستعملها، الأدعية والألفاظ وأشياء تتلى وتقال ثم ينفذ بها على المريض، وهذه الأشياء الأدعية منها ما لها أثر عضوي في البدن ومنها ما له أثر في الأرواح، الآن ينقسم إلى جسد وروح والإنسان أحياناً قد يتضرر بجسده وقد يتضرر بروحه وهذا كله يعنى الجسد والروح الذي أثر فيه الشيطان والأعمال السيئة التي يعملها كثير من الناس، ما هو منتشر عندنا في هذه الأيام، فهذا الدرس حقيقة يا أخواتي لا بد أن ننتبه وأن ننبه غيرنا عليه، مع أن كل كتاب التوحيد مهم، لكن هذا بالذات ينتشر عند النساء ولعياذ بالله إذا رأيت شيء من زوجها أو إذا رأى شيء من زوجته أنطلق راكداً إلى الشيخ الفلاني أو كذا ونسأل الله العافية فإن قد حصلت أشياء ما أنزل الله بها من سلطان.

إذاً هل الرقى يؤثر على الجسد؟ هناك أشياء يؤثر على البدن وهناك شيء يؤثر على الروح، وأيضاً من هذه الأشياء ما هو جائز مشروع ومنها ما هو ممنوع، والآن هذا كله سنبينه إن شاء الله وقد ثبت عن النبي -صلى الله عليه وسلم- أنه رقى نفسه، وقد ثبت أنه رقى غيره بل ثبت أنه رقاها جبريل عليه السلام ورقته عائشة وغيرهم، فالشارع الكريم سبحانه وتعالى رخص لنا في نوع من الرقى وكذلك منع علينا بعض آخر من الرقى، وقد سأل الصحابة أو بعض الصحابة النبي -صلى الله عليه وسلم- عن حكم الرقى، فماذا قال لهم؟ اعرضوا علي رقاكم، النبي

يا أخواتي بارك الله فيكم يبين لنا أنه لا يحرم لنا إلا بعد أن يطلع عليه وهذا قدوه لنا فلا تحرمي شيء ولا تحكمي على شيء إلا بعد أن تعرفيه وتفهميه ثم تعطي الحكم فإذا تصور المسألة نصف الإجابة، قال عرضوا علي رقاكم ثم قال لا بأس بالرقى ما دام ليس به شرك، وكما قالت الأخت: من أستطاع أن ينفع أخاه فليفعل.

إذا الرقى تنقسم إلى قسمين : رقى جائزة ورقى غير جائزة ممنوعة.

قال العلماء: الرقى الجائزة هي التي أجمع فيها خمسة شروط:

- الشرط الأول أن تكون من القرآن أو السنة أو أسماء الله -عز وجل- وصفاته، يعني القرآن واضح غير ذلك من السنة يعني الأذكار الأدعية الشرعية الواردة في السنة وبأسماء الله -عز وجل- وصفاته، يعني قد يدعوا الإنسان بدعاء الوارد في السنة لكن يغير اسم الله فيه أو يغير صفة الله -عز وجل- فيه، على كلاً الدائرة تدور حول ما يكون من القرآن أو من السنة أو بأسماء وصفات لله -عز وجل-.

- الشرط الثاني أن تكون باللسان العربي، وهذا خصوصاً إذا كان المريض والقارئ من أهل اللغة العربية، أما إذا كان الرجل القارئ من غير اللغة العربية ولم يستطيع أن يتعلم لغة القرآن وما شابه ذلك فهذا يجوز في حالات خاصة ونادرة فالباب لا تفتح على مصراعيها، يعني قد يجوز أن يقرأ الإنسان هذه الرقى القرآن الكريم بغير اللسان العربية لكن له ضوابط وشروط إذا طبقتها على الواقع نجد أنها لا تنطبق إلا على النذر البسيط فانتبهن عني في هذه المسألة ولا تنقلوا عني خطأ بها، منطوق هذه القضية أن تكون بلسان عربي

- الشرط الثالث: لأن مشكلتنا مع طلبتنا النقل الخاطئ بارك الله فيكم، كم من نقل خاطئ أضاع علاقة أخ بأخيه أو أخت بأختها وما شابه ذلك ولعياذ بالله، الشرط الثالث أن يعتقد أنها سبب فلا يعتقد أنها تنفع بنفسها بلي يعتقد أن سبب والله -عز وجل- هو المؤثر.

- الشرط الرابع: أن لا يعتمد عليها ويعتمد على الله -عز وجل- هذا هو المستنبت بالذي قبلها ولكن افردناها لأهميته أن لا يعتمد عليها ولكن يعتمد على الله، قال الله -عز وجل-: **﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِن كُنْتُمْ**

مُؤْمِنِينَ﴾ [المائدة: ٢٣]

- الشرط الأخير و الخامس: أن يكون الراقي ليس من أهل الشعوذة ولعياذ بالله.

هذه الشروط الخمسة إذا وجدت، أصبحت الرقية مشروعة يجوز الإنسان أن يرقى بها وإلا كانت الرقى ممنوعة فالرقى الشركية ممنوعة هي التي فيها استعانة أو استغاثة بغير الله أو كان فيها شيء من أسماء الشياطين أو أعتقد المرقى فيها أنها تؤثر بنفسها أو تؤثر لأجل قائلها، قالت أم ربيع: وأن يقع في قلبه اليقين ولا يقوم بها على وجه التجربة، نعم أحسنتم هذا اليقين بالله -عز وجل- هذا معناه الاعتماد على الله -عز وجل- والتوكل، أحسنني أخت أم ربيع، سأحتفظ بجوابكم لأنه أعجبني، هذه نقطة لكم، واضح أخواتي بارك الله فيكم وإياكم؟ جميل، واضح الآن الرقى؟

الآن قد يسأل سائل ويقول : طيب يا شيخ هل يشترط سماع الآيات يعنى إذا كان راقى يرقى هل يشترط سماع الآيات، نقول: الأصل أنه لا يشترط فإن كان راقى من أهل الصلاح فهذه القرينة أقصد قرينة الصلاح كافية في عدم اشتراط رفع صوته بما يرقى، لكن إذا شك الإنسان في الراقي أو إذا شككت في الراقية فهنا يجب أن تطلبي منه أو منها سماع الآيات حتى تنتبهي، أيهما أفضل الرقية أم ترك الرقية؟ نقول مر معنا في أن هناك فرق بين الرقية والإسترقاء وأن أفضل إذا أردت أن تكوني من ٧٠ ألف الذين يدخلون الجنة من غير حساب ولا عذاب أن نترك طلب الرقية، تقولي أن حضور قلبي شرط للراقي لا أختي بارك الله فيك قضية حضور القلب هذه قضية بينه وبين الله -عز وجل- لكن نطلب أن يرفع صوته إذا شككنا فيه، إذا نشكك فيه نتركه كما يشاء، واضح يا أم ربيع بارك الله فيك، اليقين بالله الأخت أرادت أن تبين أنه لا يفعلها على وجهه التجربة نقول نحن نجرب نقرأ سورة الفاتحة سبع مرات، نجرب، لا تصنع الرؤيا ولا يقرأ القرآن للتجربة بل باليقين الكامل أنه كلام الله وفيه شفاء ونزل من القرآن ما فيه شفاء للناس واضح أم زهير؟ أخت أم زهير معي؟

طيب غفر الله لك، كيف ليس تماماً انتظروا أخت راقية والأخت أم ربيع انتظروا حتى نحل القضية هنا، الكتابة تخرج إلى الآن عندي، نقول يا أخت أم زهير والكلام للجميع، إن الإنسان إذا أراد أن يرقى

نفسه بكلام الله - عز وجل - أو بسنة النبي - صلى الله عليه وسلم - فالأصل أن يتيقن يقين كامل أن في شفاء ومما يبني على ذلك ألا يفعل ذلك من باب التجربة وهذا ما أضاع كثيراً من النفس فإنهم يقولون خلاص نجرب اذهبي إلى الطبيب الفلاني والطبيب الفلاني نجرب، الذي يفعله من التجربة قد يبنتليه الله - عز وجل - بأنه قد لا يكون في هذا الكلام سبب في الشفاء والله تعالى أعلم.

أحسننت أخت راجيه فالسؤال مهم جداً وهو هل تقاضي الأجر مقابل الرقية فيه شيء؟ هذه المسألة ينبغي أن ننتبه لها، وهذه الآن في الأصل الحاضر أن بعض الناس أصبحت هذه وظيفته نقول: إن الأصل جواز الأخذ على الرقية، وورد في جواز الأخذ الرقية عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أكثر من حديث فمنها حديث النبي - صلى الله عليه وسلم - كما في البخاري ومسلم، عن ابن عباس رضي الله عنه حديث القوم الذين ذهبوا إلى مكان ثم طلبوا الطعام، من أهل تلك المنطقة فأبوا، فلدغ شيخهم والقصة معروفة فأبوا أن يرقوا هذا القائد إلا بأخذ شيء من المال، فالنبي - صلى الله عليه وسلم - لما رجعوا قال لهم هل ضربتم لي بسهم، وفي ذلك جاء في الحديث أيضاً، حقاً ما أخذتم عليه أجراً كتاب الله - عز وجل - والأدلة في ذلك كثيرة والله أعلم.

ما هو حديث أبي سعيد أختي أم ربيع؟ هل هو نفسه الذي ذكرته أنفاً؟ أنا، لو تذكرني لنا طرفه، أحسنتم فتح الله عليكم. هذه الرقى أما التمانم هي جميع تميمية والتمانم هي أشياء كثيرة، تندرج تحت هذا العنوان والإنسان قد يضع أو يعلق هذه التميمية لدفع ضار أو رفعه، فيعتقد من قلبه أنه إذا تعلق هذه التميمية لدفع العين وغيرها، أنا قلت أشياء كثيرة تندرج، قلت: كنا نتكلم عن التميمية. طب يا أخواتي بارك الله فيكم دقيقة في إنسان بالباب أنظره ثم ارجع.

السلام عليكم ورحمة الله

طيب قلت الأصل في هذه المسألة الأصل جواز الأدلة على ذلك، الآن الناس أصبحوا لا يتقون الله - عز وجل - بعضهم طبعاً إلا من رحم ربي في هذه الأجرة فأصبحوا يأخذون أموال طائلة وأموال كثيرة على هذه الرقية هنا نقول أنت أصبحت لا تريد أن تنفع أخاك أو تنفعين أختك

فهنا نقول لا قف وأتق الله - عز وجل - في نفسك وراجع نيتك واضح يا أخواتي بارك الله فيكم.

طيب الأخت أم زهير أحسن الله إليكم نقف عن الكتابة، عندما نقول أفضل رقية نقصد بها أن ترقى الإنسان نفسها أو غيرها، لأن نقول هل الأفضل أن يطلب الإنسان الرقية، أم لا يطلبها، نقول عدم طلب الرقية حلال بذاته الآن هل الأفضل أن ترقى الإنسان المريضة إذا رأتها مريضة نقول الأفضل أن ترقى المرأة أو الرجل الآخر وهي الأخرى من باب الإحسان ومن باب حديث النبي - صلى الله عليه وسلم -: **«من أستطاع أن ينفع أخاه فليفعل»** وقد فعله صلى الله عليه وسلم أليس كذلك الآن في مسألة مهمة ودقيقة إذا لم تطلبي من أختك أن ترقيك لكن هي رقتك قامت برقيتك أن الآن لم تطلبي منها لكن وضعت يدها في مكان خطأ مثلاً إذا كان رأسك هو الذي يؤلمك ووضعت يدها على صدرك مثلاً فهل يجوز لك أن تشير لها أن تضع يدها على الرأس، نعم يجوز هذا وهذا لا يخرجك من دائرة عدم طلب الرقية، فأنت إلى الآن لم تطلبي الرقية لكن بينتي لها المكان الذي تقرأ فيه.

الآن التميمة تكلمنا عنها وقلت أن التميمة أو سأقول الآن أن التميمة قد تتخذ من خرزات أو قد تتخذ من حبال وقد تتخذ من أشياء أخرى فهذه كلها تسمى تمانم لأنها تعلق على الصدر أو تعلق مثلاً، السلام عليكم ورحمة الله، الله المستعان، أين خرجت من الغرفة؟ أين خرجت بارك الله فيكم؟ آخر كلام تكلمت فين؟ طيب أحسن الله عليكم أخت أمال،

أعيد وأقول أن التميمة تكون أوراق تعلق على الصدر أو تعلق على الفخذ أو تعلق على العضد، أو خرزات، أو حبال أو ما شابه ذلك أو قد تعلق في داخل السيارة أو في البيت أو في أي مكان الحاصل من ذلك أن كل هذه التمانم يجمعها شيء يتعلق به الإنسان أو يعلقها من باب تتميم الخير، أو تتميم دفع الشر والضرر عن الإنسان وهذه كلها أشياء لم يأذن بها الشرع ولم نعرفها من خلال التجربة أنها تحمي وترفع الضرر والبلوى عن الإنسان فالتميمة لها أكثر من صورة، كلها يجمعها هذا الذي ذكرت أنفاً، أظن أن التميمة واضحة، أليس كذلك أخواتي بارك الله فيكم.

الأخت تقول شيخنا بالنسبة لحصول النفع غير قد يقع وإن كان مقابل أجر فهل نحكم لعدم نفعه؟

أختي بارك الله فيك، أخذ الأجرة لا يتعلق بالنفع، النفع هو أمر يكتبه الله -عز وجل- أن يحصل على يد فلان الراقي أو فلانة الراقية الحاصل في هذه المسألة أنه ينبغي في الراقي أن تكون نيته إنني أرقى أخي أو هي ترقى أختها لأجل أن تنفعها أو يرتفع ما بها من ضرر، واضح فإذا أخذت بعض من المال، لجاز ذلك للأحاديث أن ذكرتها أنفأ، لكن لتتقي الله -عز وجل- في هذا المال الذي أخذه يعني يأخذ شيء يتكسب فيه عيشه قوتاً يقات به ولا يأخذ مئات الدنانير، بل بعضهم عندنا في الأردن يعنى بنا بركه للسباحة ومضجع ومنتجع وأصبح يرقى بشكل جماعي وأصبح يأخذ من هذا مائة دينار ومن هذا ألف دينار وفتحت عليه الدنيا ولعياد بالله، نحن نقول لا، تأخذين ما تقتاتين به والله تعالى أعلم.

والأحاديث التي ذكرتها يا أخت يجوز أن نأخذ المال لكن نأخذ بقدر، لتتقي الله -عز وجل- في أخواننا وأخواتنا، الغلو لا نريده في المال.

لو تراجع التسجيل ستفهمين الأمر أكثر لكن الوقت لا يسعنا، هذا أصل الذي ذكرته كتبته على الأخت قلت هذا أليس هذا يا أخواتي المنتبهات.

معهد العلوم الشرعية

المتن

ثم قال الإمام: (في الصحيح عن أبي بشير الأنصاري رضي الله عنه: أنه كان مع النبي -صلى الله عليه وسلم- في بعض أسفاره، فأرسل رسولاً: (أن لا يبقين في رقبة بغير قِلادةٍ من وترٍ، أو قِلادةٍ إلا قُطعت)

الشرح

أبو بشر هذا قيل في اسمه قيل قيس بن عبيد وقيل غير ذلك، هو صحابي جليل شهد الخندق، يكفيه الصحبة، قوله في بعض أسفاره، السفر هو مفارقة محل الإقامة، وسمي السفر سفر لأنه يسفر ويظهر عن أخلاق الرجال، وهذا سبب معنوي، وقيل أن السفر يجعل الإنسان يسفر ويظهر عن بلده من خروجه من بنيانها فهذا الأمر حسي فسمي السفر سفر لأمر الحسي ومن أجل أمر معنوي الله تعالى أعلم، فإن الناس لا

تظهر أخلاقهم طبائعهم عاداتهم تقاليدهم لا تظهر إلا من خلال السفر وفي هذا باب من الصحابة عمر رضي الله عنه عندما طلب من إنسان شاهداً قال له: هل سافرت مع وسأله أسئلة، وبعد ذلك قال له أذهب فأنت لا تعرفه، طيب قوله: (فأرسل رسولا) الشبه على أنه زيد بن حارثة، قوله : (تعلق قلادة من وتر)، وهذا شك من الراوي والأرجح أنه تعلق قلادة من وتر لأن القلائد أن ذلك كانت تتخذ من الأوتار وكانوا يعتقدون الذين يعلقون هذه القلائد أن تعلقهم بهذا الوتر يدفع بها العين عن البعير وهذا اعتقاد باطل فاسد، لأنه تعلق بما ليس بسبب، والله - عز وجل - بين لنا الأسباب وأثبت لنا بعض الأشياء التي جعلها أسباب وما سوى ذلك فهذا لا يجوز لنا أن نتعلق به.

فلما كان هذا الشيء نهى الله - عز وجل - عن تعلقه وعلى اعتقاد انه السبب أمرنا - صلى الله عليه وسلم - بقطعة يعنى لو أن إنسان سأل وقال: طيب يا شيخ، هناك وهذا كان منتشر في الحيوانات والحصان والحمار أجلكم الله قالوا هذه الحيوانات لا بد أن نضع في أعناقها قلائد، وهذه القلائد قد تكون في الغالب تكون من غير الأوتار من الصوف وما شابه ذلك في الوبر وما شابه ذلك، نقول إذا كانت هذه القلائد تستعمل للقيادة، كالزمام الذي يكون في زمام البعير فهذا لا بأس به، لعدم الاعتقاد الفاسد عند الناس أن به الدفع بل وضعها للتحكم في الحصان والداية وما شابه ذلك وهذا كان مستعمل كثيراً عند الناس فيما مضى.

طبعاً هذا الحديث يستفاد منه فوائد كثيرة منه أن يستفاد للكبير أن يراعي أحوال الناس وأنه يجب عليه رعايتهم، فيفعلوا محرم، حسب نيته، إذا كان من غير الوتر لكن هذا الوتر كانوا يعلقونه من أجل دفع العين فكانوا يبتعد عنه، أما مكان الصوف أو من غير الصوف فلا بأس به، لكن ربما كان داعية للشرك أو للآخرين لأ هذا يستبعد عندما يكون من وتر أخت أم سعد، لكن عندما يكون من صوف أو من شعر فكل الناس يعلم الصغير والكبير يعلم أنه لماذا؟ أنه لصوت الحيوان، الوتر لا يكون به زينة لم يكن أحد يتزين بالوتر أبداً، وتر يعنى الأعصاب التي في الحيوانات وما شابه ذلك.

ثم يعنى أخواتي هذا الحديث مناسبته للباب واضحة، وهي النهي عن التمايم فهذا الوتر الذي يعلق في البعير قلادة ولا يقاد به هم فقط

كانوا يعلقون هذه القلائد كالمرأة في هذا الزمن تلبس سلسلة هم كانوا يضعون هذه القلادة أيضاً على البعير لا من أجل سوقه.

جيد أخت أم ربيع ممتازة هذه توضيح أن الوتر كان يوضع في الأباغر فإن كان سارياً جعلوه في الأباغر، هذه جديدة علي أنا أعلم أن الوتر يوضع في رقبة البعير كالطوق في رقبة المرأة فيعلقونه حتى يدفع عن هذا البعير العين وما شابه ذلك وهذا جعل شيء سبب لم يجعله الله شيء.

ثم قال:

المتن

قال رحمة الله وعن ابن مسعود يقول تعالى عنه قال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «أن الرقى والتائم والتولة شرك» رواه أحمد وأبو داود

الشرح

هذا الحديث يتضمن تأكيداً لماذا لأن النبي - صلى الله عليه وسلم - أفتحه بقوله إن، حرف توكيد يؤكد الجملة الخبرية التي بعدها، أن الرقى هنا دخلت عليها ال التعريف وكذلك التائم والتولة، تفيد العموم إلا ما جاء الدليل بجوازه فالرقى قلنا أن منها ما هو شرك وقلنا ما هو مشروع والتائم قد تقع الخلاف عند أهل العلم بعضهم أجاز أن يتعلقها الإنسان إذا كانت من القرآن وبعضهم حرّمها.

والتولة سيأتين أنها شرك، التولة قال المصنف بعد ذلك لما عرفها قال هي شيء يصنعونه يزعمون أنه يحبب المرأة إلى زوجها ويحبب الرجل إلى امرأته وهذا وارد عن بعض السلف هذا التفسير فقد ورد عن ابن مسعود كما في صحيح بن حبان، ومن التولة ينبغي أن ننتبه له، ومن التولة الدبلة هذا الخاتم الذي لا فص في وهذا يشتريه الزوج له ولزوجته عند الخطبة، وهو إن لم يكن من عادات النصارى وأهل الكتاب فهو من معتقد فاسد باطل ولعياذ بالله، ويقولون هذه الدبلة ما دامت في يد الزوج، وما دامت في يد الزوجة فإن العلاقة تمام، أحسنتي أخت عبير جيد في الانجليزية بيدوا أنكم، يغفر لنا ولك اعتقاد أنهم يجلب المحبة، وبعضهم قال يوضع في الأصبع البنصر ويضبط البنصر يضبط الخنصر حتى يوضع هنا لأن هناك عرق يمتد من هذا الأصبع وفيها

عشر لغات يمتد إلى القلب مباشرة وهذا كله اعتقاد باطل فاسد ليس من دين الله - عز وجل - من شيء، فقلت لكم إن لم يكن فيه تشبه بالنصارى فهو اعتقاد باطل فاسد ولعياذ بالله، طيب ماذا تفعل المرأة المخطوبة؟ المرأة المخطوبة تشتري خاتم فيه فص وتقول له أنا لا أحب الدبلة وتبين له الحكم الشرعي من الدبلة إلا تقول له مثلاً أنا لا أحب الدبلة أحب الخاتم وأن أصر على ذلك تحاول تشتريها خميلة وفيها فص وما شابه ذلك، حتى تخرج من هذا الشيء والزواج كذلك إن أصرت الخطيبة، يشتري لنفسه خاتم من فضة.

هذه قد توجد عند بعض الأزواج حتى يمشي الوضع يعنى يقول أنا يا شيخ لا عندي اختيار، يا أخوات بارك الله فيكم الدين واضح الدين مبني على سد الزراع فهذا الذي فيه ذريعة ايش الطريق يصل إلى التشعب إن لم يكن الذريعة نصل إلى التشبه فهذا فيه فاسد وباطل ولعياذ بالله وأن بوجودها تبقى المحبة، تقول الأخت إن لم يكن شرك فلي ينسبه؟ نعم، نسأل الله أن يعفوا عن شباب المسلمين.

ثم بين الشيخ رحمة الله معنى التمام والتولة، والرقى والتولة وقد قرأته عليكم.

التمائم بينها والرقى بينها والتولة بينها هل هناك أسئلة على هذه أشياء الثلاثة :

الرقى نوعين مباح وغير مباح، مشروع وغير مشروع والمشروع من لا بد فيه من خمسة شروط. علوم الشرعية

التمائم الأصل فيها التحريم ورد اختلاف عند بعض السلف، في التمام التي من القرآن كما قال الحافظ الحكمي

(فبعضهم أجازها والبعض كف... فالاختلاف واضح بين السلف)

التولة نعم قد يدخل فيها يا أختي بارك الله فيك، ولكن عندما يكون سحراً فيكون أعم يعنى التولة هي شيء بسيط دبلة شيء اعتقادات جاهلية طبخة معينه لبسه أما ما دخل فيه الشرك ولعياذ بالله، ثم قال الشيخ رحمة الله:

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُكَيْمٍ مَرْفُوعًا : «مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وَكَلَّ إِلَيْهِ» رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ

حدث خلاف في عبد الله بن عكيم هو يكنى أبو معبد الجوهمي عاش في الإسلام والجاهلية بعضهم قالوا لا يعرف له سماع وبعضهم قال أنه كان بعيداً وقع في خلاف لكنه ثقة من الثقات فالحديث ثابت إن شاء الله.

المتن

قال : وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَكِيمٍ مَرْفُوعًا : «مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وَكَلَّ إِلَيْهِ»

الشرح

شئياً نكرة في سياق من هنا نكرة في سياق من ومن تدير الشك فأیما رجل أو امرأة تعلق شيء كان ما كان صغيراً أو كبيراً أيا كانت الصورة فهذا الذي تعلق به وكل إليه يوم القيامة، نسأل الله العافية، والإنسان إذا وكل لغير الله - عز وجل - فقد خاب وخسر نسأل الله العافية.

المتن

وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ رُوَيْفِعٍ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: (يَا رُوَيْفِعُ، لَعَلَّ الْحَيَاةَ سَتَطُولُ بِكَ، فَأَخْبِرِ النَّاسَ أَنَّ مَنْ عَقَدَ لِحَيْتَهُ، أَوْ تَقَلَّدَ وَتَرًا، أَوْ اسْتَنْجَى بِرَجِيعِ دَابَّةٍ أَوْ عَظْمٍ، فَإِنَّ مُحَمَّدًا بِرِيءٌ مِنْهُ)

الشرح

قوله لعل الحياة ستطول بك على علم من أعلام النبوة كما قال الشيخ لأن رويفع طالت حياته وطال عمره رحمه الله توفي سنة ٥٦ وهذا من الدلائل العظيمة على نبوه النبي -صلى الله عليه وسلم-، فأخبر الناس دليل على أنه يتوجب عليك أن تخبر الناس، فهذا ليس مختص فقط برويفع بل العبرة كما قال أهل الأصول بهموم اللفظ لا بخصوص السبب كيف يعنى، يعنى النبي -صلى الله عليه وسلم- طلب من رويفع هنا أن يخبر الناس فهل هذا الأمر متعلق به، لا، نقول العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب فالأمر يطلب من هذا أولاً ومنا نحن أمة النبي -صلى الله عليه وسلم- ثانياً.

المتن

قال: (من عقد لحيته)

الشرح

العرب قديماً كان عندهم اللحية شيء عظيم وكانت لا تقص ولا تحلق هذه اللحية من باب العظمة والافتخار وما شابة ذلك، ومن هنا

بعضهم كان يظن أنه إذا عقد لحيته فإنه يخفيها عن العين، إذا كانت جميلة أو ناعمة أو ما شابه ذلك، وبعضهم يعقد اللحية هكذا لأنه عرف في قبيلتهم لأن الذي يعقد لحيته هو كبير القوم أو هو أعظمهم أو هو صاحب كرم وما شابه ذلك كل هذه الأشياء اعتقادات جاهلية لا يجوز لنا أن نفعلها، لا يجوز لنا أن نعقد اللحية، من وسطها أو من طرفها أو من أي مكان كان، لحديث النبي -صلى الله عليه وسلم- الذي تكلمنا عنه قبل قليل، أو تقلد وترأ، تكلمنا ما هو الوتر العصب.

يعنى أختي بارك الله فيك يعنى يعقدها كيف الخيط أو الحبل تعقدينه، عقده، يعقد الشعر بعضه ببعض يربطه، واضح أو يعقده كله عقده في وسطه مثل جديلة المرأة لكنها عقدة وليست جديلة.

المتن

قوله: (أو تقلد وتر)

الشرح

أخذنا معنى الوتر قولت لكم العصب يؤخذ من الحيوانات وهو يوضع للقوس، وأنا قلت قبل قليل أنهم كانوا يضعونه في أعناق البعير أو الغنم أو الخيل أو ما شابه ذلك حتى يدفع بها الشر أو الضر الذي يصيب هذا الحيوان وهذا منفي أو ممنوع علينا لقول النبي -صلى الله عليه وسلم-: «من تقلد وتر من تعلق شيء وكل إليه ومن تقلد وتر فإن محمد منه برىء» نسأل الله العافية.

(أو استنجى برجيع). العلوم الشرعية

الاستنجاء مأخوذ من النجو وهو إزالة أثر النجاسة الخارجة من السبيلين، والاستنجاء الأصل أن يكون بالماء لكن إن لم يجد الإنسان ماء استجمر بشيء جامد ظاهر غير محترم أيش يعنى جامد، يعنى قاسي، ظاهر يعنى غير نجس، غير محترم يعنى لا يكون ورق مصحف أو خبز أو ما شابه ذلك، وهنا قال النبي -صلى الله عليه وسلم-: (أو استنجى برجيع دابة) رجيع الدابة هو الروث قال أو عظم، العظم معروف الذي كون تحت اللحم شيء قاسي والنبي -صلى الله عليه وسلم- برء من هذا وهذا لأن الروث كما ورد في الأثر هو علف بهائم الجن ولأن العظم هو طعام الجن فإنه كما قال -صلى الله عليه وسلم- في الحديث في الأثر يجدونه أوفر ما يكون لحم.

قال: (فإنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ بِرِيءٌ مِنْهُ)، هذا الكلام أو هذه الجملة تفيد أن هذه الفعلة من الكبائر فإن الكبائر أختلف أهل العلم في حدها وبعضهم قال: ليس لها حد بل نقف فيها على النصوص وبعضهم قال: لا هي لها حد وهذا هو الراجح، والأضبط كما عند الحجاوي في منظومته الكبائر، وكما في كتاب الأمام الذهبي رحمة الله عليه ويراجع الكتاب والنظم حتى تستفيد الأخت، لأن الوقت من الذهب. قال أن محمد بريء هذا يدل أن الفعلة من الكبائر وعن سعيد بن زبير.

قال من قطع تميمة من إنسان كان كعدل رقبة والله الوكيل، يعنى كتحريير رقبة وهذا فيه فضيلة، ماذا فضيلة قطع التمام فكيف من تقول لي من الأخوات كيف يكون ذلك كعتق رقبة؟ من الأخوات. لأن لما قطعها كأنه اسحنت أم سعد، الأخت عبير قبل ذلك، قالت ذلك أحسنتم

لأن الرجل الذي لبسها استحق بلبسها دخول النار وإن كان الشرك الأصغر، لأنه قد يكون شرك أكبر إذا اعتقد أنها هي بنفسها واعتقد أنها بسببها كان شرك أصغر على كلا الأمرين استحق الوعيد ودخول النار فلما قطعها كأنما أعتقه من النار، وهذا محمول منه هذا الصحابي على أنه سمعه من النبي -صلى الله عليه وسلم- لأن الأخت أم ربيع سألت هل هذا الحديث مرفوع؟ نقول: هذا محمول منه على أنه سمعه من الصحابة وهم لا يقولون هذا الكلام بالرأي، فيقول كما قال بعض أهل العلم، باب المرفوع بالحكم والمرفوع عند أهل الاصطلاح يقسم إلى قسمين مرفوع حقيقي هو الذي يقول فيه الصحابي قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أو المرفوع الحكمي من خلال هذا الشيء الذي يكون مثلاً من خلال الكلام عن الأشياء الغيبية أو بيان حكم شرعي وما شابه ذلك وهذا يساق في الاجتهاد.

الأخت أمل تقول هل بالنصح أم بقوة يختارها عنه إذا كان أرغمه على خطئها قال نعم أختي جزاك الله خيراً هذه الحكمة التي تكلمت عنها في الماضية فإن الإنسان الأصل فيه أن يتعامل مع الناس بحكمة الآن أيام الرسول -صلى الله عليه وسلم- أو الذي حصل أيام الصحابة كان قد انتشر بين الناس بيان هذه الأشياء والناس خلاص عرفوا هذه الأشياء

والإنسان الداعي أما أن يكون صاحب مقام كملك أو قاضي أو أو وأما أن يكون من عامة الناس فالأصل في ذلك الرجل أن له سلطه عامة على الناس القاضي وأمثاله لهم سلطة عامة على الناس فهذا يستطيع أن يغير سلطة عامة باليد مع النصح لابد أن يبين مع النصح لكن نحن كأناس عاديين يكثر فيه هذه الأشياء لابد لنا من النصح وأعرف بعض الأخوة لأن حاول تغيير بعض المنكر من خلال النوع، قريباً منه فذهب ليغيره بيده فنسأل الله السلامة لأن أصيب جسده بضرر من ذلك البعيدين عن الله -عز وجل- فأيتها الأخوة والأخوات لا يلقي بنفسه إلى التهلكة بل ينظر الحكمة ﴿وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [البقرة: ٢٦٩]

المتن

قال: وَلَهُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: (كَانُوا يَكْرَهُونَ التَّمَائِمَ كُلَّهَا مِنَ الْقُرْآنِ وَغَيْرِ الْقُرْآنِ)

الشرح

هذا إبراهيم النخعي من أصحاب بن مسعود، وهو يذكر لما يقول كانوا يكرهون يقصد عن بن مسعود وعن تلاميذه، هذا يذكره عن ابن مسعود وعن تلاميذه وهذا ثابت فبعضهم أخذها وبعضهم كف الصحابة والسلف منع هذه الأشياء وبعضهم أجازها وسبحان الله وأنا اقرأ في هذه المسألة تذكرتها مع بعض الطلبة وذهبتنا شرقاً وغرباً في الكلام وقلت لمن حولي أنني سأجعل الأخوات يبحثن في المسألة أكثر حتى إن نستخرج الأخوات بنتيجة فسؤال اليوم نكون قد انتهينا

ما هو التفصيل في حكم التمائيم؟ التي أيدها القرآن ثم أرجو من الأخوات أن تذكر الراجح بناء على الدليل وعلى التعليل وهذا السؤال سأذكركم عليه فيجب من الأخوات أن ينتبهن ولا يرفعن الإجابة إلا بعد أن يمحسن وهذا والله -عز وجل- أعلى واعلم ونسبه العلم إليه اسلم. وصلى الله وسلم على نبيه الكريم وعلى آله وصحبه والتابعين وبارك الله فيكم على صبركم وحسن استماعكم .

وعندي جواب يا أم ربيع على الجواب القبل لكن سأدعه عليكم.

الأساور التي تباع في الصيدلية هل هي بتمائيم ؟

هذه تكلمت عنها في المرة الماضية وقلت أن بعض الناس كان يظن أن فيها شيء طبي وهو أنها تأخذ شحنات كهربائية لكن ذكر لي بعض

الأخوة أن المصنع الذي صنعها أغلق وهذه القضية وأن هذه الأساور هي قضية وهمية فبناء على هذا الكلام لا يجوز لبسها ومن باب الفائدة والاحتياط سؤل شيخنا الشيخ بن عثيمين رحمه الله وغيره من المشايخ عنه لبس هذه الحلقة وغيرها فقال: أن ثبت أن في هذه الحلقة رفع ضرر حقيقي فإن الإنسان يلبسها لكنه يجعلها تحت الثياب لأن فيها كما قالت الأخت قبل قليل الأخت قالت كلام طيب لأن فيها ولأنها قد تكون سبب في أن الناس نظروا إليه ظنوا أن هذا الفعل جائز فعله فنوقفها سداً للذريعة .

سؤال طويل طيب

بالنسبة للوتر يا شيخ كان عندنا رجل بحث في تعليق الوتر غير قصد للعين عندنا واجب بحث في تعليق الوتر للعين فقال احد المشايخ: إن لم يضع الوتر بقصد ؟

أيش الزينة في وتر الكائن الحي ما هي الزينة فيه تركنا الذهب وتركنا الفضة وتركنا اللباس وذهبنا نرقد إلى لا أظن إنها زينة مع احترامي الشديد لهذا الشيخ واضعه على رأسي أنا أخالفه وأقول أن هذه الأوتار لا تعلق إلا لأجل هذا الشيء فنبقى على أصل الحديث كما قالت الأخت الله تعالى اعلم

بارك الله فيكم عنكم سؤال أم نخرج، وسددكم الله ونفع بكم والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

معهد العلوم الشرعية